

الذرك الاسفل من النار اذ ظن الباطل به واعتقاد ما لا يجوز
 عليه مجل بمواجهه دار البور ولهذا ما الخاطا عليه السلام على
 الرجلين اللذين رآياه لولا وهو معتكف في المسجد مع صفيته
 فقام لها انها صفيته ثم قال لها ان النبي ان يجري من ابن
 ادر مجرى الدم وانى خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا
 فتهاكاهن اكرمك الله احدي فوايد ما تكلمنا عليه في هذه
 الفصول ولعل جاهلا لا يعرف بجهد اذ سمع شيئا منها يرى
 ان الكلام فيها جمل من فصول العلق وان السكوت اولى قد
 استبان لك انه متعين للقيام التي ذكرناها وفائدة ثالثة يظن
 اليها في اصول الفقه ويبني عليها مسائل من الفقه لا يتعد وتختلف
 بها من تشييب مختلف الفقهاء في عرق منها وهي الحكم في اقول
 النبي صلى الله عليه وسلم وافعاله وهو باب عظيم واصل كبير
 من اصول الفقه ولا بد من بناء على صدف النبي صلى الله عليه
 وسلم في الجار وبلاغه وان لا يجوز عليه السهو فيه وعصمة
 من مخالفة في افعالها وما حساب اختلافهم في وقوع الصغائر
 وقع خلاف في امتثال الفعل بسط بيان في كتب ذلك العلم
 فلا نطول به فائدة ثالثة يحتاج اليها الحاكم والمفتي من اضافة
 الى النبي صلى الله عليه وسلم شيئا من هذه الامور ووصفها بها
 فمن لم يعرف ما يجوز وما يمتنع عليه وما وقع الاجماع فيه
 والخلاف كيف يصمم في الفتاوى وذلك ومن ابن يدري هل ما قاله
 فيه نقص او مدح فاما ان يجزى على سفك دم مسلم حر او
 بسفك حقا ويضغ حرمة النبي صلى الله عليه وسلم وتسبيل هذا
 ما قد اختلف رباي اصول وائمة العلماء والمحققين في عصمة الملائكة

فصل

فصل القواعد في عصمة الملائكة
 اجمع المسلمون ان الملائكة مؤمنون فمخلوقون وانفق ائمة المسلمين الرضا
 المرسلين منهم حكم النبيين سواء في العصمة مما ذكرنا عصمتهم
 منها وانهم في حقوق الانبياء والتابع اليهم كالانبياء مع الامة
 واختلفوا في غير المرسلين منهم فذهب طائفة الى عصمة جميعهم
 عن المعاصي واختلفوا بقوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم
 ويفعلون ما يؤمرون ويقولون نعالا وما هذا الا ليقام معلوم
 وانا نحن الصالحون وانا نحن المستحسنون ومن عده لا يستكبرون
 عن عبادة ولا يستخسرون ويقولون ان الذين عند ربك
 لا يستكبرون عن عبادة الاله وقوله كرامتهم ولا يستكبرون
 وخوفه من السموات وذهب طائفة الى ان هذا مخصوص المرسلين
 منهم والمقرنين واختلفوا باسنياء ذكرها اهل الاختيار والنفاست
 نحن نذكرها ان شاء الله تعالى بعد وينتقن الوجه فيها ان شاء
 الله والقبول عصمة جميعهم وتزنيهم نصارىهم الربيع عن جميع ملحوظ
 من زنيهم ومنزلةهم عن جليل مقدارهم ورايت بعض شيوخنا
 اسنا الى ان لا حاجة الفقيه الى الكلام في ذلك حال الكلام في عصمة
 الانبياء عليهم السلام من القبول التي ذكرناها سوى فائدة
 الكلام في الاقوال والافعال وهي ساقطة ههنا فتمت احسن
 من لم يوجب عصمة جميعهم فقتة هارون وماروت وما ذكر
 فيها اهل الاخبار ونقل المفسرين وماروى عن علي وابن
 عباس رضي الله عنهما في جنبها وابتلاهما فاعلم اكرمك الله
 ان هذه الاخبار لم يرو منها شي لا سقيم ولا صحيح عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وليس هو شئ يؤخذ بقياس والذي من